وفتح مكة لثلاث عشرة خلت منه فاقام في الطريق
اثني عشر يوما ومعه عشرة الاف وعند ابن
اسحاق في اثني عشر الفا من المهاجرين والانصار
واسلم وغفار ومزينة وجهينة وسليم وجمع
بين الروايتين بان العشرة الاف من نفس
المدينة ثم تلاحق به الالفان وذلك على
راس ثمان سنين وفي نسخة ثمانيا ونصف
من مقدمه عليه الصلاة والسلام المدينة
ثم الصواب على راس سبع سنين ونصف
لان الهجرة كانت في ربيع الاول فبقي السنة
ناقصة شهرين فجعل شهرين او ثلاثة
من السنة الثامنة وهي المحرم وصفر وربيع
ورمضان [illegible] سنة [illegible] سبع ونصف
واجيب بان المشهور في التاريخ ان اول
السنة المحرم واذا دخل من السنة الثامنة
شهران او ثلاثة اطلق عليها سنة مجازا من
تسمية البعض باسم الكل ووقع ذلك في اخر
ربيع الاول ومن ثم الى رمضان نصف سنة
او يقال كان اخر شعبان تلك السنة اخر سبع
سنين ونصف من اول ربيع الاول فلما دخل
رمضان دخلت سنة اخرى واول السنة يصدق
عليها انها راس فصح انه راس ثمان سنين
ونصف او ان راس الثمان كان اول ربيع الاول
وما بعده نصف سنة كذا قرره في الفتح سار
عليه الصلاة والسلام [illegible] وفي نسخة

هو

هو ومن معه من المسلمين الى مكة حال كونه
عليه الصلاة والسلام يصوم رمضان ويصومون
حتى بلغ الكديد بفتح الكاف وكسر الدال المهملة
الاولى وهو ما بين عسفان وقديد بضم القاف
مصغرا افطر عليه الصلاة والسلام وافطروا
اي الصحابة الذين كانوا معه وكان بعد العصر
كما في مسلم وكان قد شق على الناس الصوم
فلم يزل يفطر حتى انسلخ الشهر وهذا ناسخ
لعموم قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر
فليصمه وعنه رضي الله عنه انه قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان
الى حنين بالحاء المهملة المضمومة والنون
المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فنون اخرى
واد بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا والمحفوظ
المشهور ان خروجه عليه الصلاة والسلام
لحنين انما كان في شوال سنة ثمان اذ مكة فتحت
في سابع عشر رمضان واقام عليه الصلاة
والسلام بها تسعة عشر يوما يصلي ركعتين
فيكون خروجه الى حنين في شوال بلا ريب
وقول بعضهم ان المراد ان ذلك كان في غير
زمن الفتح وكان في حجة الوداع او غيرها
مردود بان حنينا لم تكن الا في شوال عقب
الفتح اتفاقا واجيب عن الاشكال باجوبة
اولها ما قاله الطبري ان المراد من قوله
خرج عليه الصلاة والسلام في رمضان الى حنين

Copyright © King Saud University